﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٩ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٠﴾ [الجمعة: 9 - 10]

❁ مُناسَبَةُ الآيَتَينِ لِما قبلَهُما:

أكـــرَمَ الـلـهُ تعالى المسلمين بـالاهـتـداءِ إلى الجُمُعةِ، بينَما ضَلَّ عنها اليهودُ والنَّصارى

لمّا ذكَرَ السّياقُ في الآياتِ السّابقة نكوثَ اليهودِ عن العمل بالتَّوراة بعدَ أن أكرمَهم الله تعالى بها، بل إنَّهم تقوَّلوا على الله تعالى الأقاويلَ حتّى قبَّحَ صنيعَهم، فشبَّههم بالحمارِ يحملُ أسفارًا، وأبطَلَ زعمَهم إذ جَبُنوا عن تمنّي الموت، وثَبَتَ كذِبُهم بفرارهم منه؛ لمّا سبَقَ السّياقُ بذلك وجَّهَ المسلمين هنا إلى الفرارِ إلى ذِكر الله تعالى في خُطبة الجمعة وصلاتِها؛ فهي ممّا أكرَمَهم الله تعالى بالاهتداءِ إليها، وضَلَّ عنها اليهودُ والنَّصارى، فبانَ فضلُ الله على المؤمنين، وتكذيبُهُ لليهودِ في دَعاواهم الكاذبةِ بأنَّهم أحقُّ بالجنَّةِ خالصةً لهم، وأنَّ لهم السَّبتَ، إلى آخرِ ما ادَّعَوا لأنفُسِهم.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿نُودِىَ﴾: أصلُ النِّداء مِن النَّدَى؛ أي: الرُّطوبةِ، يقال: صوتٌ نَديٌّ رفيعٌ، واستعارةُ النِّداء للصَّوْت من حيث إنَّ مَن يَكْثُرُ رطوبةُ فَمِهِ حَسُنَ كلامُه، ولهذا يوصَفُ الفصيحُ بكثرة الرّيق، ويقال: نَدًى وأنْداءٌ وأنْديَةٌ، ويُسمّى الشَّجَر نَدًى لكونه منه، وذلك لتسميةِ المسبَّبِ باسم سببِهِ[1]، والنِّداءُ: رفْعُ الصَّوت وظُهورُهُ، وقد يقال ذلك للصَّوْتِ المجرَّد، ويقال للمركَّبِ الَّذي يُفْهَمُ منه المعنى ذلك، قال تعالى: ﴿وَإِذۡ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰٓ﴾ [الشُّعراء: 10].

(1) الراغب، المفردات: (ندا).

وقولُهُ تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: 58] معناه: دَعَوْتُمْ، وكذلك: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾، ونداءُ الصَّلاة مخصوصٌ في الشَّرع بالألفاظِ المعروفة.

2) ﴿ٱلْجُمُعَةِ﴾: الجَمْعُ: ضَمُّ الشَّيءِ بتقريبِ بعضِهِ من بعضٍ، يقال: جَمَعْتُهُ فاجْتَمَعَ، و(أجْمَعْتُ كذا) أكثرُ ما يقالُ فيما يكونُ جمعًا يُتَوَصَّلُ إليه بالفكرةِ، نحو: ﴿فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ﴾ [يونس: 71]، ويقال: أجْمَعَ المسلمون على كذا: اجتَمعَتْ آراؤُهم عليه، وقولهم: يومُ الجُمُعةِ؛ لاجتماع النّاس للصَّلاة، وجَمَّعوا: شَهِدوا الجمعةَ، أو الجامعَ، أو الجماعةَ[1].

3) ﴿فَٱسْعَوْاْ﴾: السَعْيُ: عَدْوٌ دونَ الشَّدِّ، فيقطعُ مسافةً ممتدَّةً، والسَّعْيُ: الكَسْبُ بالذَّهاب هنا وهنا، سَعَى لهم وعليهم: عَمِلَ لهم وكسَبَ، ثمَّ استُعمِلَ في مجرَّدِ الكسب، وكلُّ عملٍ مِن خيرٍ أو شرٍّ سَعْيٌ، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ﴾ [الصّافّات: 102]، فُسِّرَتْ بالاحتلام وبالعقل وبالكسب، والرّاجحُ أنَّ المرادَ القدرةُ على العمل لكسبِ الرِّزق كما يعملُ النّاس[2]. فمعنى قوله تعالى: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ يَحتمِلُ العَدْوَ دونَ الشَّدِّ، ويَحتمِلُ الاستعدادَ والعملَ للجمعة.

4) ﴿وَذَرُواْ﴾: قالوا: هوَ يَذَرُهُ تَرْكًا. وأماتوا مَصْدَرَه وماضيَه؛ ولذلك جاءَ على لَفْظِ يَفْعَل، ولو كانَ له ماضٍ لجاءَ على يَفْعُل أو يَفْعِل، وهذا كُلُّه أو جُلُّه قولُ سيبَوَيْهِ. وقولُه تعالى ﴿فَذَرْنِى وَمَن يُكَذِّبُ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ﴾ [القلم: 44] مَعْناه: كِلْهُ إليَّ، ولا تَشْغَلْ قَلبَك به؛ فإنّي أُجازيه. وحُكي عن بَعْضهم: لَمْ أذرْهُ ورائي شَيْئًا، وهو شاذٌّ[3]. فمعنى قوله تعالى: ﴿وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ﴾: اترُكوه، وتَوَجَّهوا إلى صلاةِ الجمعة، والله تعالى أعلم.

5) ﴿قُضِيَتِ﴾: (قضى) أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على إحكامِ أمرٍ وإتقانه، وإنفاذِه لجهتِه، قال الله تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فُصّلت: 12]؛ أي أحكَمَ خلقَهُنّ. والقضاءُ: الحُكْم. قال الله سبحانه على لسانِ مَن قال: ﴿فَٱقْضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ﴾ [طه: 72]؛ أي: اصنَعْ واحكُمْ.

ولذلك سُمّي القاضي قاضيًا؛ لأنَّه يَحْكُمُ الأحكامَ ويُنَفِّذُها، وسُمّيت المنيَّةُ قضاءً؛ لأنَّه

(1) الراغب، المفردات: (جمع).
(2) محمد جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل: (سعي).
(3) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم: (وذر).

أمرٌ يُنفَّذُ في ابنِ آدمَ وغيرِهِ من الخلق. وكلُّ كلمةٍ في الباب فإنَّها تَجري على القياس الَّذي ذكرناه، فإذا هُمِزَ تغيَّرَ المعنى، فالقُضْأةُ هي الفساد[1]. فقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ﴾ معناه: إذا فُرِغَ من الصَّلاةِ على وجهِ الإتقان فتفرَّقوا بحثًا عن أرزاقِكم.

6) ﴿فَٱنتَشِرُواْ﴾: نَشَرَ الثَّوبَ، والصَّحيفَةَ، والسَّحابَ، والنِّعْمَةَ، والحَديثَ: بَسَطَها. قال تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلصُّحُفُ نُشِرَتْ ۝١٠﴾ [التَّكوير: 10]، ونَشِرَ المَيِّتُ نُشورًا، ونَشَرَ اللّٰهُ المَيِّتَ، وأنْشَرَهُ بمعنًى، والحقيقةُ أنَّ نَشَرَ اللّٰهُ الميِّتَ مستعارٌ من نَشْرِ الثَّوْبِ.

وانْتِشارُ النّاسِ: تصرُّفُهم في الحاجاتِ. قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾[2]؛ أي: تفرَّقوا للتَّصرُّفِ في مصالحِكم.

7) ﴿وَٱبۡتَغُواْ﴾: يقال: بغَى، يَبْغي، ابْغِ، بُغْيَةً، فهو باغٍ، والمفعول مَبْغيٌّ، بغَى المالَ، وبغَى الأمرَ: طلَبَهُ، وأرادَهُ، ورَغِبَ فيه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ﴾ [القصص: 77].

وابتَغى الأجرَ وغيرَه: أرادَهُ وطلبَهُ، قال تعالى: ﴿يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۖ﴾[3] [المائدة: 2]. فقولُهُ تعالى: ﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ معناه: اطلُبوه والتَمِسوه في أعمالِكم، فلا حرجَ عليكم.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

أهـلُ العلمِ بالحقائقِ يَحرصون على أداءِ حقِّ الجُمُعة

يا أيُّها المؤمنون باللّٰه تعالى ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمَّدٍ ﷺ نبيًّا ورسولًا، توجَّهوا إلى صلاةِ الجمعة بقلوبِكم وأبدانِكم حيث تُقامُ حينَ يَحينُ وقتُ دخولِها ويُؤَذَّنُ لها، واترُكوا كلَّ أعمالِكم الدُّنيويَّة ولو كانت بيعًا وشراءً تُحَصِّلون به الأرباحَ المباشِرة؛ فذلك التَّوجُّهُ إليها أفضلُ لكم مِن التَّبايُعِ وتحصيلِ الأرباحِ الدُّنيويَّة

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (قضي).
(2) الراغب، المفردات: (نشر).
(3) أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة: 1/ 229.

الزّائلة، تلك هي الحقيقةُ إنْ كنتُم من أهلِ العِلمِ بحقائقِ الأمورِ كما شَرَعَها الله تعالى.

وبعدَ فراغِكم من أداء صلاةِ الجمعة أمامَكم اليومُ، وهو متَّسعٌ مبارك، فانصرِفوا إلى أعمالِكم، والتمِسوا فضلَ الله تعالى في تجارتِكم وزراعتِكم وصناعتِكم كما تحبّون، على ألّا يَشغَلَكم ذلك عن ذكرِ الله تعالى، فاذكُروه بقلوبِكم وألسنتِكم، وأكثِروا من ذكرِهِ ﷻ بحَمدِهِ وتسبيحِهِ وتكبيرِهِ وتهليلِهِ؛ لكي تفوزوا بالفلاح، وتَسعَدوا بالتَّوفيقِ في الدُّنيا والآخرة.

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغيُّ:

عِلَّةُ فصلِ قولِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ عمّا قبلَهُ:

فُصِل قولُ الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ﴾ عن قوله تعالى: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡمَوۡتَ ٱلَّذِى تَفِرُّونَ مِنۡهُ فَإِنَّهُۥ مُلَٰقِيكُمۡ﴾ [الجمعة: 8]؛ لعدمِ تَوَفُّرِ الرّابطِ المُسَوِّغِ للوصلِ؛ حيثُ التَفَتَ السّياقُ مِن تهديدِ اليهودِ بمُلاقاةِ الموت إيّاهم مهما حاذَروا أسبابَهُ إلى أمرِ المؤمنين بالسَّعيِ إلى صلاةِ الجمعةِ في أوَّلِ وقتِها.

اللهُ تعالى يَخذُلُ المُستكبِرينَ بنُصرةِ الضُّعَفاءِ المُنكسِرين

وليس معنى انعِدامِ الجامعِ هنا انبِتاتَ السّياقِ تمامًا؛ إذ الخيطُ الدَّقيقُ الرّابطُ بينَهُما يَكمُنُ في إشعارِ اليهودِ بالغضبِ الإلهيِّ عليهم؛ إذ كَذَبوا، وكذَّبوا رسولَهُ ﷺ، واليهودُ افتَخَروا على المسلمين بالسَّبتِ؛ فشَرَعَ الله للمسلمين الجُمُعةَ. فهذا وجهُ اتِّصالِ هذه الآيةِ بالآياتِ الأربعِ الَّتي قبلَها؛ فكُنَّ لهذه الآيةِ تمهيدًا وتوطئةً[1].

معنى (يا)، ونكتةُ نداءِ القريبِ بها:

أداةُ النِّداءِ (يا) تَتَّسِمُ بالمُرونةِ والثَّراء، وتُفعِمُ السّياقاتِ بكثرةِ الدَّلالات

(يا) في قولِهِ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ﴾ أداةُ نداءٍ، وهي أمُّ البابِ المختصَّةُ بِنِداء البعيد؛ لامتدادِ الصَّوتِ بها،

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 219.

فيَسمَعُ ويُقبِلُ؛ لذلك فهي هنا مستعملةٌ في نداءِ القريب؛ إذ المُنادي هو اللّه تعالى، ولا يَبعُدُ عليه ﷻ شيءٌ؛ فوجَبَ أن يكونَ للنِّداءِ بها إشاراتٌ مقصودة.

ومِن تلك الإشاراتِ في هذا السّياق خصوصًا تشريفُ اللّه تعالى عبادَهُ المؤمنين بخطابِهم مباشرةً، وبنداءٍ يُشعِرُهم ببُعدِ مكانتِهم عنده ﷻ، ويَرفعُ قَدْرَهم ومقامَهم الَّذي حاوَلَ اليهودُ الحَطَّ منه بوصفِهم إيّاهم أُمّيّين، وبتحقيرِهم إيّاهم بأنَّهم ليسوا أهلًا لخطابِ اللّه تعالى والتَّلقّي عنه.

فجاءَ النِّداءُ هنا من اللّهِ تعالى للمؤمنين مباشَرةً لا تكليفًا عن طريقِ رسول اللّه ﷺ كما سبَقَ في قولِهِ تعالى: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ هَادُوٓاْ﴾ [الجمعة: 6]، وقولِهِ تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْمَوْتَ ٱلَّذِى تَفِرُّونَ مِنْهُ﴾ [الجمعة: 8]؛ إيحاءً بأنَّ المؤمنين أهلٌ لخطابِهِ ﷻ، وأنَّكم ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ هَادُوٓاْ﴾ [الجمعة: 6] لم تعودوا أهلًا لذلك؛ فكلَّفَ اللّه تعالى رسولَهُ ﷺ في الآياتِ السّابقةِ بأنْ يُبلِّغَهم ﴿إِن زَعَمْتُمْ﴾ [الجمعة: 6]، ﴿إِنَّ ٱلْمَوْتَ ٱلَّذِى تَفِرُّونَ مِنْهُ﴾ [الجمعة: 8].

وإلى ذلك: يُمكِنُ أن يُلْمَحَ في ندائه سبحانه المؤمنين نداءَ البَعيدِ بعضُ العِتاب؛ إذ ترَكَ كثيرٌ منهم خطبةَ الجمعة، وتركوا رسولَ اللّه ﷺ على المنبر، وانصرفوا إلى غَرَضٍ دنيويٍّ زائلٍ؛ فجاءت الآيةُ هنا تمهيدًا بهذا اللَّوم لوضعِ الحُكم الشَّرعيِّ المُلزِم.

وهكذا تَتَّسِمُ أداةُ النِّداء (يا) بالمُرونةِ والثَّراءِ الدَّلاليِّ، وتُفعِمُ السّياقاتِ بالإشاراتِ اللَّمّاحة.

صيغةُ (يا أيُّها) مُمتلِئةٌ كثيفةُ الدَّلالة، تَحفِزُ نحوَ معرفةِ المنادى المقصودِ بعدَها

معنى (أيٌّ)، وأثرُ (الهاء) في صيغةِ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا﴾:

(أيٌّ) في قولِهِ تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ "منادًى، نكرةٌ مقصودةٌ، مبنيٌّ على الضَّمِّ في محلِّ نصبٍ"[1]، وقد سبقَ القولُ بأنَّ

(1) صافي، الجدول في إعراب القرآن: 14/ 246.

إبهامَهُ باعثٌ على استِثارةِ الشَّوقِ؛ لتخصيصِهِ بذِكرِ البدل أو عطف البيان الَّذي يأتي بعدَهُ، وأنَّ (الهاءَ) للتَّنبيهِ، فتقديمُها بينَ يدَي المنادَى المقصودِ تَهْيئةٌ للمُتلقّي، وحَفْزٌ لِهمَّتِهِ نحوَ معرفةِ ذلك المنادَى الحقيقيِّ، الآتي ذِكرُهُ بعدَها على سبيلِ البدل أو عطفِ البيان.

علَّةُ التَّعبيرِ بالموصولِ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾:

وإلى ما سبَقَ من مُثيراتِ الشَّوق في صيغة ﴿يَٰٓأَيُّهَا﴾ يأتي الاسمُ الموصولُ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ عُنْصرَ تشويقٍ آخَرَ؛ لأنَّه فقيرُ الدَّلالةِ، يَطلُبُ ما يَسُدُّ فَقْرَ دلالته، فإذا جاءتْ جملةُ الصِّلة ﴿ءَامَنُوٓاْ﴾ صارتْ هي الأخرى عُنصرَ تشويقٍ، تَطلُب ما وراءَها من المقصود بفَحْوى الخطابِ، الَّذي طالَ الشَّوقُ إلى معرفته؛ فيكونُ الوقوفُ عليه في لذَّةِ ما حُصِّلَ بعدَ معاناةٍ.

الاسمُ الموصولُ عُنصُرُ تشويقٍ إلى معرفةِ صِلَتِهِ، وهو يُفسِحُ التَّركيبَ لها

دلالةُ التَّعبيرِ بوصفِ الإيمان، وإشارةُ صَوغِهِ ماضيًا في ﴿ءَامَنُوٓاْ﴾:

في التَّعبيرِ بوصف الإيمان في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ﴾ - أي: "يا أيُّها الَّذين صدَّقوا اللّهَ ورسولَه"[1] دلالةٌ على عُمْقِ اليقينِ باللّه تعالى في نفوسِهم، و"ليعلموا أنَّ إيمانَهم يقتضي الإسراعَ في إجابةِ هذا الطَّلبِ وتحقيقِ هذا الأمر"[2]، فيَنهَضوا بحقِّ هذا النِّداءِ الشَّريف.

الإيمانُ شرفٌ للمؤمنين، ويُحقِّقُ لهم الأمانَ وإنْ أحاطَتْ بهم المَخاطرُ والأهوال

كما أنَّ في وصف الإيمان معانيَ الأمنِ والأمان؛ فمَن آمَنَ باللّه تعالى حقَّ الإيمانِ استشعَرَ الأمنَ، وعاش الأمانَ وإن كان في عينِ المَخاطِرِ، كما أحسَّهُ وعاشَهُ الخليلُ ﷺ في حُفْرةِ النّار، وكما عاشَهُ رسولُنا ﷺ والكفّارُ يَطوفون به حولَ الغار؛ إذ يُجيبُ صاحبَهُ - وقد قال له حينَها: يا رسولَ اللّه، لو أنَّ أحدَهم رفَعَ قَدَمَهُ لَرآنا - فيقولُ: «ما ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللّهُ ثالِثُهُما؟»[3].

(1) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 22/ 637.
(2) حجازي، التفسير الواضح: 3/ 675.
(3) البخاري، صحيح البخاري، كِتاب التفسير: 4/ 1713، برقم: (1713).

دلالةُ حذفِ مفعولِ ﴿ءَامَنُوٓاْ﴾:

لا يَنصرِفُ الإيمانُ إذا أُطلِقَ إلّا إلى الواحدِ الأحدِ ﷻ

حُذِفُ مفعولُ الإيمانِ في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ﴾ لِتَعَيُّنِه؛ إذ لا يجوزُ الإيمانُ بغيرِ اللّه الواحدِ الأحدِ ﷻ، ولا ينصرفُ إلّا إلى اللّه تعالى ربًّا وإلهًا واحدًا، ولا ينصرفُ إلّا إلى الإسلام دينًا وتشريعًا، وإلى القرآن كتابًا ودستورًا، وإلى محمَّدٍ ﷺ نبيًّا ورسولًا، واللّه تعالى أعلم.

نكتةُ تقييدِ النِّداءِ للصَّلاةِ بـ﴿إِذَا﴾ دونَ (إنْ):

النِّداءُ للصَّلاةِ حَتْمٌ في الإسلام

ومِن دقيقِ النَّظمِ الكريم تقييدُ فعلِ النِّداء للصَّلاةِ ﴿نُودِيَ﴾ بـ﴿إِذَا﴾ في قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ﴾؛ "أي: إذا جاءَ وقتُها، وأذَّنَ المُؤذِّنُ بها"[1]، وذلك لوجوبِ الصَّلاة والقطعِ بالنِّداء لها، والجَزْمِ بعدمِ التَّهاوُنِ فيها؛ لأنَّ ﴿ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ١٠٣﴾ [النِّساء: 103]، فيجبُ النِّداء بها في أوائلِ أوقاتِها؛ فلا تَصلُحُ لذلك (إنْ) المُشكِّكةُ في النِّداء بها. وفي النِّداء بهذه الأداةِ إشارةٌ إلى تحقُّقِ دوام النِّداء لصلاةِ الجمعة في الأمَّةِ الإسلاميَّة، فهي من المُبشِّرات.

وتقييدُ الأفعالِ في الذِّكر الحكيم بـ(إنْ)، و(إذا)، و(لو) آيةٌ في البلاغةِ والإحكام، والاتِّساقِ مع أحكامِ الدّين وآدابِه.

دلالةُ التَّعبيرِ بالنِّداء، ونكتةُ بناءِ الفعلِ ﴿نُودِيَ﴾ للمفعول:

أذانُ الجمعةِ واجبٌ، ولا يُمنَعُ أحدٌ مِنَ النِّداءِ للصَّلاة

النِّداءُ في جملةِ ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ﴾ هو "الأذانُ الشَّرعيُّ المعهودُ؛ لِما فيه من قولِ المؤذِّنِ: حَيَّ على الصَّلاة؛ أي: أقبِلوا عليها وتعالَوا لأدائِها"[2]، ووقتُهُ هو الوقتُ الَّذي نُهيَ عن البيع فيه يومَ الجمعة؛ عن مسروقٍ وجماعةٍ: هو وقتُ الزَّوالِ إلى أنْ يَفرَغَ الإمامُ من الجمعة؛ لأنَّه إنَّما يجبُ الحضورُ إلى الجمعة عندَ دخولِ

(1) الخطيب، التفسير القرآني للقرآن: 14/ 951.
(2) مجمع البحوث، التفسير الوسيط: 10/ 1416.

الوقت - وهو زوالُ الشَّمس - وإنْ تأخَّرَ النِّداء؛ ولأنَّ النِّداء بعدَ الزَّوال غيرُ مُعتبَرٍ، فكان وجودُهُ وعدمُه سواءً[1].

و"لم يكنْ على عهدِ رسولِ الله ﷺ نداءٌ لحضورِ الجمعةِ سِواهُ، كان إذا جلسَ على المنبر أذَّنَ بلالٌ على بابِ المسجد، وكذا كان على عهدِ أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما"[2].

وفي بناءِ فعلِ النِّداءِ ﴿نُودِيَ﴾ للمفعولِ تخليصٌ للسّياق ممّا يَشغَلُ عن القضيَّةِ الأهمِّ؛ وهيَ التَّنبيهُ إلى وجوب النِّداءِ للصَّلاةِ بغضِّ النَّظرِ عن المُنادي مَن يكون؟.

ثمَّ إنَّ في حذفِ الفاعل هنا إيذانًا بجوازِ نداء كلِّ مَن يتأتَّى منه من رجلٍ وصبيٍّ، إلّا المرأةَ لفتنةِ صوتِها، وما يُثيرُهُ من كَوامِنِ الشَّهواتِ، كما أنَّ في حذفِ فاعلِ ﴿نُودِيَ﴾ مراعاةً لعدمِ إمكان تعديدِ الفاعلين؛ فالسّياقُ والمقامُ لا يتَّسِعُ لذلك، كما أنَّ في حذفِهِ إيحاءً بأنَّه لا يُمنَعُ أحدٌ من الأذان، وهكذا يُحَقِّقُ حذفُ الفاعل كلَّ تلك الإشاراتِ، ويُعطي كلَّ تلك الأحكام.

معنى (اللّامِ) في القيدِ ﴿لِلصَّلَوٰةِ﴾:

(اللّامُ) في القيدِ ﴿لِلصَّلَوٰةِ﴾ هي لامُ التَّعليلِ؛ أي: إذا نوديَ لأجْلِ الصَّلاة، وفي (اللّام) إلى ذلك معنى (التَّعدية)؛ لأنَّ فعلَ النِّداء لا يتعدَّى إلى (الصَّلاة) بنفسِهِ؛ فلا يقال: إذا نوديَ الصَّلاة؛ ممّا اقتضى التَّعدية بحرف الجر، فقيل: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ﴾.

فريضةُ الصَّلاةِ جديرةٌ بأنْ يُنادَى لأجلِها، وقتَ حُرمةِ البيعِ عندَ الأذانِ والإمامُ على المنبر

و"عن الضحاكِ في قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ قال: إذا زالتِ الشَّمسُ حرُم البيعُ والشِّراءُ"[3]، وعن ابنِ زيدٍ قال: "ولا يَحِلُّ له البيعُ إذا سَمِعَ النِّداءَ الَّذي يكونُ بينَ يدَيِ

(1) الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 10/ 13.
(2) الواحدي، التفسير الوسيط: 4/ 296.
(3) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 22/ 642.

الإمامِ إذا قعَد على المنبرِ، وقرَأ: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ﴾. قال: ولم يَأْمُرْهم يَذَرون شيئًا غيرَه؛ حرَّمَ البيعَ، ثمَّ أذِنَ لهم فيه إذا فَرَغوا مِن الصَّلاةِ. قال: والسَّعْيُ: أن يُسْرِعَ إليها، أن يُقْبِلَ إليها"[1].

معنى (أل) في قولِهِ: ﴿لِلصَّلَوٰةِ﴾:

(أل) في قولِهِ تعالى: ﴿لِلصَّلَوٰةِ﴾ عهديَّةٌ؛ أي: صلاةِ الجمعةِ المعهودةِ لديكم يا أيُّها المؤمنون، المحدَّدةِ بعَيْنِها في قوله تعالى: ﴿مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾؛ فتلك لا تَرَخُّصَ فيها، بخلافِ غيرها مِن الصَّلواتِ المكتوبات، وإن كان أداؤُها في الجماعة مُهِمًّا، وإلّا لأُطلق الحُكم فقيل: إذا نوديَ للصَّلاةِ فاسعَوا إلى ذكر الله، ولم يخصَّصِ الحكم بـ﴿يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾.

لا تَـرَخُّـصَ في صلاةِ الجُمُعة، وكـلُّ الصَّـلواتِ عظيمةٌ جليلة

وإلى ذلك ففي تعريفِ (الصلاة) أيضًا إيحاءٌ بعظمةِ جنسِ (الصلاة)، والحضِّ على النِّداء لها، والهمِّ والسَّعيِ إليها في أوَّلِ وقتِها، والله تعالى أعلم.

معنى ﴿مِن﴾ في القيدِ ﴿مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾:

﴿مِن﴾ في قوله تعالى: ﴿مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ تبعيضيَّةٌ، لطيفةُ الدَّلالة؛ حيث تتَّسِقُ مع لطيفةِ التَّقليلِ من وقتِ أداء الجمعة، ووَفْرةِ الوقتِ بعدَ ذلك لأعمالِ الدُّنيا، وأنَّ خُطبةَ الجمعة وصلاتَها لا تَشغَلُكم وقتًا طويلًا؛ لأنَّها تُقضَى في بعضِ سويعاتِ يومِها، فلا عُذْرَ في التَّهاوُنِ بها، وقد لمحَ السَّعديُّ فقال: "وهذا الأمرُ بِتركِ البيعِ مؤقَّتٌ مدَّةَ الصَّلاة"[2].

الأمـــرُ بـــتَرْكِ المعـاملاتِ يـومَ الجمعةِ مُؤقَّتٌ بمُدَّةِ الصَّلاة

ويَدْعَمُ دلالةَ التَّبعيض في ﴿مِن﴾ إلحاقُها بإباحةِ الانتشارِ وابتغاء فضل الله تعالى؛ أي: إنَّ لكم في بقيَّةِ اليومِ مُتَّسَعًا لابتغاءِ الفضل،

(1) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 22/ 641.
(2) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص: 863.

وإلى ذلك فهو فضلُ اللّه تعالى الَّذي أمَرَكم بالصَّلاة؛ فطريقُ ابتغاءِ فضله الاستجابةُ لأمرِهِ ﷺ بالسَّعي إلى الجمعة.

وقيل: ﴿مِن﴾ بمعنى (في)؛ أي: ظرفيَّةٌ، كما في قوله تعالى: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُواْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الأحقاف: 4]؛ أي: في الأرض[1].

وذكَرَ الزَّمخشريُّ أنَّ ﴿مِن﴾ بيانٌ لـ ﴿إِذَا﴾ وتفسيرٌ له[2]؛ أي: لبيانِ أنَّ ذلك الوقتَ في أيِّ يومٍ من الأيّام إذا فيه إبهامٌ، فيُجامِعُ كونَها بمعنى (في)، وكونَها للتَّبعيض[3].

معنى (أل) في ﴿يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ﴾، ونكتةُ تخصيصِهِ بالذِّكر:

يـومُ الجمـعةِ عيدٌ للمسلمين، هدانا الله تعالى إليه وضَـلَّ عنه الآخَرون

و(أل) في ﴿ٱلۡجُمُعَةِ﴾ تعريفيَّةٌ للعهدِ الذِّهنيِّ؛ أي: ذلك اليومِ المعهودِ لديكم، يوم تجمُّعِكم المشروعِ لحضورِ الخُطبة وأداءِ الصَّلاة، وهو اليومُ الَّذي ضَلَّ عنه اليهودُ والنَّصارى وهدانا اللّه تعالى إليه، كما قال الرَّسول ﷺ: «نَحْنُ الآخِرونَ السّابِقونَ يَوْمَ القيامَةِ، بَيْدَ أنَّهُمْ أوتوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِنا، ثُمَّ هَذا يَوْمُهُمُ الَّذي فُرِضَ عليهمْ فاخْتَلَفوا فيهِ، فَهَدانا اللّهُ، فالنّاسُ لَنا فيهِ تَبَعٌ: اليَهودُ غَدًا والنَّصارَى بَعْدَ غَدٍ»[4].

و"إنَّما سُمّيَتْ جمعةً لأنَّ اللّه جمَعَ فيها خَلْقَ آدمَ، وقيل: لأنَّ اللّهَ فرَغَ فيها من خَلْقِ كلِّ شيءٍ، فاجتَمَعَتْ فيها جميعُ المخلوقات، وقيل: لاجتماعِ النّاس فيها"[5].

وكان يومُ الجمعةِ معروفًا منذُ قديم، وكان اسمُه في الجاهليَّة عَروبةَ؛ لأنَّ أسماءَ الأيّام في الجاهليَّةِ كانت غيرَ هذه الأسماءِ، وأوَّلُ مَن سماهُ يومَ الجمعةِ كعبُ بنُ لؤيِّ بنِ غالبٍ؛ لاجتماعِ قريشٍ فيه إلى كعب، وقيل: بل سُمّيَ في الإسلام؛ لاجتماعِ النّاس فيه للصَّلاة[6].

(1) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: 8/ 249.
(2) الزمخشري، الكشاف: 4/ 532.
(3) الآلوسي، روح المعاني: 14/ 294.
(4) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة: 1/ 299، برقم: (836).
(5) الشوكاني، فتح القدير: 5/ 270.
(6) الماوردي، النكت والعيون: 6/ 9.

وممّا يَدعَمُ ذلك ما رويَ "عن ابنِ سيرينَ قال: جَمَّعَ أهلُ المدينة قبلَ أنْ يَقدَمَ النَّبيُّ ﷺ وقبلَ أن تنزلَ الجمعةُ، قالت الأنصارُ: لليهود يومٌ يجتمعون فيه بكلِّ سبعةِ أيّام، وللنَّصارى مثلُ ذلك؛ فهَلُمَّ فلْنَجعَلْ لنا يومًا نجتمعُ فيه فنذكُرُ اللّٰه تعالى ونشكُرُه. فقالوا: يومُ السَّبتِ لليهود، ويومُ الأحد للنَّصارى، فاجعلوه يومَ العَروبة، وكانوا يُسمّون يومَ الجمعة بذلك، فاجتَمَعوا إلى أسعدَ بنِ زُرارةَ فصلّى بهم يومئذٍ ركعتين، وذكَّرَهم، فسمَّوْهُ (الجمعةَ) حين اجتمعوا إليه، فذَبَح لهم شاةً فتغذَّوْا، وتعشَّوْا منها، وذلك لعامَّتِهم، فأنزَلَ اللّٰه تعالى في ذلك بَعْدُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ﴾ الآيةَ"[1].

و"مشروعيَّةُ صلاةِ الجمعة والتَّجميعِ فيه إجابةٌ من اللّٰه تعالى رغبةَ المسلمين مثلُ إجابتِهِ رغبةَ النَّبيِّ ﷺ استقبالَ الكعبةِ المذكورة في قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ﴾ [البقرة: 144]"[2].

و"لمّا جُعِلَ يومُ الجمعة يومَ شكرٍ وتعظيمِ نعمةٍ احتيجَ فيه إلى الاجتماع الَّذي تقعُ به شهرتُهُ، فجُمِّعَت الجماعاتُ لذلك، واحتيجَ فيه إلى الخُطبةِ تذكيرًا بالنِّعمةِ وحثًّا على استدامتِها. ولمّا كان مدارُ التَّعظيم إنَّما هو على الصَّلاةِ جُعِلَتِ الصَّلاةُ لهذا اليوم وسطَ النَّهار ليَتِمَّ الاجتماعُ، ولم تَجُزْ هذه الصَّلاةُ إلّا في مسجدٍ واحدٍ؛ ليكونَ أدعى للاجتماع"[3].

معنى (الفاءِ) في جملةِ ﴿فَٱسْعَوْاْ﴾:

(الفاءُ) في قولِهِ تعالى: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ رابطةٌ للجوابِ بالشَّرط ﴿إِذَا نُودِىَ﴾، فيها رائحةُ التَّعقيبِ الفَوْريِّ؛ فتُسهِمُ في

يجبُ الانصرافُ عن أعمالِ الدُّنيا إلى الصَّلاةِ فَوْرَ سماعِ النِّداءِ لِلجُمُعة

(1) الآلوسي، روح المعاني: 14/ 294.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 220.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 222.

تقريرِ حكمٍ شرعيٍّ هو وجوبُ الانصرافِ عن أعمالِ الدُّنيا إلى الصَّلاة فورَ سماعِ النِّداء لِصلاة الجمعة؛ فهذا هو الحدُّ الفاصلُ بين وقتِ التَّبكيرِ إلى الصَّلاةِ رغبةً في الأجر، ووقتِ تحريم العمل أثناءَ الخطبة اختيارًا، أمّا الاضطرارُ فيكون بحسبِهِ في إطار قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ﴾ [البقرة: 286]، والله تعالى أعلم.

دلالةُ السَّعي، وغرضُ الأمرِ في جملةِ ﴿فَٱسۡعَوۡاْ﴾:

أوامِـرُ الـدّيـنِ مـع إيـجـابِـهـا عـلى المسلمين تَـأتي مـقـرونـةً بما يُـرَغِّـبُ فيها ويُغري بها

السَّعْيُ في كلامِ العربِ هو العملُ، يقالُ: فلانٌ يَسْعَى على أهلِه؛ أي: يَعْمَلُ فيما يعودُ عليهم نفعُهُ[1]، ومِن معاني السَّعي إلى ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ هنا توطينُ "النِّيَّةِ بالقلوب، والعملُ لها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ سَعۡيَكُمۡ لَشَتَّىٰ ۝٤﴾ [اللَّيل: 4]، وإجابةُ الدّاعي، والمشيُ على القدم من غير إسراعٍ"[2]، ومِن السَّعي "الغُسلُ والوضوءُ والتَّوجُّهُ إليه"[3]، ومنه الهِمَّةُ في المشي "بدونِ إفراطٍ في السُّرعة، وقد جاء في الحديث مقابَلَةُ السَّعي بالمشي في قوله ﷺ: «إذا أُقيمَتِ الصَّلاةُ فَلا تَأْتوها تَسْعَوْنَ وأْتوها تَمْشونَ وعَلَيْكُمُ السَّكينَةُ، فَما أدْرَكْتُمْ فَصَلّوا، وما فاتَكُمْ فَأتِمّوا»"[4]، فـ"عبَّرَ سبحانه بالسَّعي؛ لِتَضَمُّنِه معنًى زائدًا على المَشْي، وهو الجِدُّ، والحرصُ على التَّبكيرِ، وعلى تَوَقّي التَّأخيرِ"[5]، "وجُعِلَ ذلك في خصائصِ الجمعة"[6]، ومن السَّعي "المبادرةُ إليها والاهتمامُ لها، وجَعْلُها أهمَّ الأشغالِ"[7].

والأمرُ بالسَّعْيِ في قولِهِ تعالى: ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ للوجوب؛ إذ فيه معنى الاستعلاءِ المُلزِم؛ لِصُدورِهِ مِن الله تعالى لِعباده المؤمنين،

(1) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 3/ 581.
(2) الماوردي، النكت والعيون: 6/ 8.
(3) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 18/ 101.
(4) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب المشي إلى الجمعة: 1/ 307، الحديث رقم: (109).
(5) طنطاوي، التفسير الوسيط: 14/ 388.
(6) الآلوسي، روح المعاني: 14/ 296.
(7) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص: 863.

وإلى ذلك ففيه نُصحٌ وإغراءٌ على العملِ لأجلِ الصَّلاةِ بالاستعدادِ لها والتَّبكيرِ إليها، ويُلمَحُ الإغراءُ بتعليلِ السَّعيِ بأنَّه ﴿إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ دون (الصَّلاة)؛ ففي ذكرِ اللّه طمأنينةُ القلوب، كما قال تعالى: ﴿أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ٢٨﴾ [الرَّعد: 28]، وهكذا أوامرُ الدّينِ مع إيجابِها على المسلمين تأتي مقرونةً بما يُرَغِّبُ فيها ويُغري بها.

وفي هذا التَّوجيهِ الكريم كذلك "تعريضٌ باليهود، وأنَّهم لم يوَفَّقوا لِما سَعِدَ به المؤمنون، كما ورد في الحديث: «هذا يومُهم الَّذي فُرِضَ عليهم»؛ يعني: يومَ الجمعة، «فاختلفوا فيه، فهدانا اللّه له، فالنّاس لنا فيه تبعٌ؛ اليهودُ غدًا، والنَّصارى بعدَ غد»[1].

و"قد اتَّسَعَ العمرانُ في هذا الزَّمان، فينبغي عدمُ انتظارِ الأذان للسَّعي إلى المسجد، وأنْ يُبَكِّرَ المصلّي؛ ليأخذَ له مكانًا فيه قبلَ امتلائِهِ بالمصلّين، بعد أن يكونَ قد اغتسَلَ وتطيَّبَ وتزيَّنَ امتِثالًا لقوله تعالى: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: 31]"[2].

معنى ﴿إِلَىٰ﴾ في القيدِ ﴿إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾:

﴿إِلَىٰ﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ لانتهاءِ الغاية، وهو يوحي إلى المؤمن بأنَّ سعادتَهُ تتحقَّقُ بأنْ يجعَلَ ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ تعالى والصَّلاةَ غايةَ غاياته، لا البيعَ والشِّراءَ، وجمعَ المالِ والانشغالَ بأعمالِ الدُّنيا، والعملَ على جمعِ أعْراضِها الزّائلة، وتقديسَ أغراضِها الدَّنيئة، وأنَّ ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ تعالى هو ما يستحقُّ أن يَسعى إليه، ويَتَّخِذَهُ غايتَهُ.

سعادةُ المؤمنِ تَتَحقَّقُ إذا جعَلَ ذكرَ الله تعالى والصَّلاةَ غايةَ غاياتِهِ

بلاغةُ المجازِ في التَّعبيرِ بـ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾:

المقصودُ بـ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾

(1) الطيبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب: 15/ 411، والحديث في البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة: 1/ 299، برقم: (836).
(2) مجمع البحوث، التفسير الوسيط: 10/ 1418.

صلاةُ الجمعةِ، أو خُطبتُها، أو هما معًا، و"لمّا قال تعالى: ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ لم يقلْ: إلى الجمعةِ، ولا: لها؛ فدلَّ أنَّه قبلَ الجمعة ذِكرٌ يجبُ الاستماعُ إليه والسَّعيُ إليه؛ فدلَّ هذا على فَرْضيَّةِ الخُطبة"[1].

الـصَّـلاةُ مَـحَـلُّ الذِّكرِ، وهو جزءٌ مِنها

وبناءً على ذلك فالتَّعبيرُ بـ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ عنها مجازٌ مرسلٌ، والعلاقةُ بينَ ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ والصَّلاةِ هي الجزئيَّةُ؛ لأنَّ الصَّلاةَ تشتملُ على الذِّكر، و"العربُ تُسمّي الشَّيءَ باسم بعضِه، كما سُمّيت الصَّلاةُ قرآنًا وركوعًا وسجودًا"[2]، أو العلاقةُ بينَهما المَحَلّيَّةُ؛ "لأنَّها كالمحلِّ له"[3]؛ لأنَّ الخُطبةَ والصَّلاةَ محلُّ ﴿ذِكۡرِ ٱللَّـهِ﴾ تعالى.

دلالةُ التَّعبيرِ بالذِّكر، ولطيفةُ إضافتِهِ إلى الاسمِ الجليل:

ذكرُ الله تعالى أهـمُّ مَـقـاصِـدِ الجُمُعة

في إيثارِ التَّعبير بـ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ عنهما - أي: الخُطبةِ والصَّلاةِ - تنويهٌ بفضلِه، وتنبيهٌ إلى أنَّ ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ أهمُّ ما في الخُطبة والصَّلاة، وأنَّه "أهمُّ مقاصِدِها"[4]، بل هو غايةُ العبادات، كما قال تعالى: ﴿ٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ وَلَذِكۡرُ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۗ﴾ [العنكبوت: 45]، ودليلُ ذلك رَبْطُ الإذنِ بالانتشارِ في الأرضِ للعملِ والبيعِ والشِّراء والكسب بذكرِ الله ﴿كَثِيرٗا﴾ في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾.

وإضافةُ الذِّكرِ إلى الاسمِ الجليل يَمنَحُ الذّاكرَ الفضيلةَ والشَّرفَ المُعَلَّى، ويَسمو بروحِه؛ إذ لا شيءَ يَعلو على ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ وإجرائِه على اللِّسان وفي الجَنانِ، فبذكرِ الله تطمئنُّ القلوبُ، وتُطرَدُ الشَّياطينُ، وتُبارَكُ الحياة.

---

(1) الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 10/ 12.

(2) الطيبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب: 15/ 415.

(3) الآلوسي، روح المعاني: 14/ 296.

(4) مجمع البحوث، التفسير الوسيط: 10/ 1416.

ومِن ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ "موعظةُ الإمامِ في الخُطبةِ، ووقتُ الجمعة، وصلاةُ الجمعة، وهو قولُ الجمهور"(1)، و"ما كان مِن ذكرِ رسول الله ﷺ، والثَّناءِ عليه وعلى خلفائِهِ الرّاشدين، وأتقياءِ المؤمنين، والموعظةِ، والتَّذكيرِ فهو في حُكمِ ذِكرِ الله، فأمّا ما عدا ذلك مِن ذِكرِ الظَّلَمةِ وألقابِهم، والثَّناءِ عليهم والدُّعاءِ لهم - وهُم أحِقّاءُ(2) بعكسِ ذلك - فمِن ذِكرِ الشَّيطان، وهو مِن ذكرِ الله على مراحلَ؛ أي: بعيدٌ جدًّا، وإذا قال المُنصِتُ للخُطبةِ لصاحبه: صَهْ فقد لَغا، أفلا يكون الخطيبُ الغالي في ذلك لاغيًا؟!"(3).

معنى (الواوِ) في جملةِ ﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾:

(الواوُ) في قوله تعالى: ﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ واوُ العطف، الجامعةُ بينَ واجبين: السَّعي إلى ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ تعالى وتركِ البيع، وذلك التَّرتيبُ جارٍ على المعنى الأعمِّ للسَّعي، وهو توطينُ النّيَّةِ والتَّهيئةُ للجمعة، فذلك يَتقدَّمُ تركَ البيع، أمّا على أنْ يكونَ معنى السَّعي المشيَ بهِمَّةٍ ونشاطٍ فـ "لا يقتضي العطفُ تقديمَ السَّعْي على تركِ البيع بالاتِّفاق"(4)، ويكونُ في النَّصِّ على تركِ البيع حينئذٍ تقريرٌ عَمَليٌّ للسَّعي إلى ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ وتأكيدٌ له، وفي هذا دلالةٌ على أنَّ مِن مواضعِ العطفِ بالواو أنْ يكون في المعطوفِ تقريرٌ لحصولِ المعطوف عليه.

على المؤمنِ أنْ يَترُكَ شُؤونَ الدُّنيا ويُقبِلَ على الجُمعةِ إذا دخَلَ وقتُها

دلالةُ التَّعبيرِ بلفظةِ (ذَروا)، وغرضُ الأمرِ منه:

معنى ﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾: "اترُكوا المعاملةَ به، ويُلحَقُ به سائرُ المعاملات. قال الحسن: إذا أذَّنَ المؤذِّنُ يومَ الجمعة لم يَحِلَّ الشِّراءُ والبيع"(5)، والأمرُ في ﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ للإيجابِ والقطعِ، مثلُ الأمرِ

يَحرُمُ التَّبايُعُ وقتَ الجُمُعة

(1) الماوردي، النكت والعيون: 6/ 9، بتصرف.
(2) يقال: هو حَقيقٌ أن يفعل كذا، وهو حَقيقٌ به، ومَحْقوقٌ به؛ أي: خليقٌ له، والجمع أَحِقّاءُ، يُنظر: الجوهري، الصحاح: (حقق).
(3) الزمخشري، الكشاف: 4/ 535.
(4) الخفاجي، عناية القاضي وكفاية الراضي: 3/ 276.
(5) الشوكاني، فتح القدير: 5/ 271.

بالسَّعي في ﴿فَٱسۡعَوۡاْ﴾؛ لأنَّهما يتظافرانِ على تقريرِ حكمٍ واحدٍ، و"عن ابن عبّاسٍ: ﴿إِذَا نُودِيَ﴾ يَحرُمُ البيعُ حينئذٍ، وقال عطاءٌ: يَحرُمُ الصِّناعاتُ كلُّها"[1].

و"لمّا كان ذلك الوقتُ مظنَّةَ الذُّهولِ بالبيع عن ذكر الله والمُضيِّ إلى المسجد قيل لهم: بادِروا تجارةَ الآخرة، واتركوا تجارةَ الدُّنيا، واسعَوا إلى ذكر الله الَّذي لا شيءَ أنفعُ منه وأربحُ، وذَروا البَيْعَ الَّذي نفعُهُ يسيرٌ ورِبْحُهُ مُقارِب"[2]، وقد "كان قومٌ يجلسون في بقيعِ الزُّبَير، فيشترون ويبيعون إذا نوديَ للصَّلاة يومَ الجمعة؛ فنزلت: ﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾؛ أي: سعيُكُم لها وتَرْكُ البيع خيرٌ لكم ممّا نفعُهُ يسيرٌ، ورِبْحُهُ مُقارِب"[3].

مرجعُ ضميرِ الخطابِ في الفعلِ (ذَروا):

كـلُّ المسلمين محظورٌ عليهم التَّبايُعُ وقتَ الجُمُعة

ضميرُ الخطابِ في فعل الأمر ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ لكلٍّ من البائع والمشتري. والمرادُ بالآية: تَرْكُ ما يُذهِلُ عن ذكرِ الله مِن شواغلِ الدُّنيا[4].

معنى (أل) في ﴿ٱلۡبَيۡعَۚ﴾، ووجهُ المجازِ فيه:

كـلُّ بيعٍ وكـلُّ شـراءٍ وقـتَ الجمعةِ محظورٌ

(أل) في ﴿ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ مُعرِّفةٌ، لبيانِ الجنس؛ تُفسِحُ الحُكمَ ليشملَ جميعَ أنواع البيوع وصورِهِ، ويستغرقُها مهما ضَؤُلَ حجمُ ﴿ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ أو عظُمَ، وفي ذلك دلالةٌ على أهمّيَّة صلاةِ الجمعة في ميزانِ الحقِّ سبحانه، وقوَّةِ أثرِها في نجاحِ حياة العبادِ وصلاحِ أحوالِ البلاد.

وفي الأمرِ ﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ اكتفاءٌ بالنَّصِّ على الأمرِ بترك البيع عن الأمرِ بتركِ الشِّراء؛ إذ البيعُ يَقتضيه، لكنَّهُ أهمُّ، أمّا الشِّراءُ فصاحبُه

(1) الطيبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب: 15/ 419.
(2) الزمخشري، الكشاف: 4/ 536.
(3) القاسمي، محاسن التأويل: 9/ 231.
(4) خان، محمد صديق، فتح البيان في مقاصد القرآن: 14/ 139.

على الرَّحبِ والسَّعةِ من الوقت، والمقصودُ: "اترُكوا البيعَ والشِّراء، وكلَّ ما يَشغَلُكم من عملٍ حتّى تَفَرَّغوا للصَّلاة جَسَدًا وروحًا"[1].

وإذا كان المقصودُ في قوله تعالى: ﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ التَّفرُّغَ بالكلّيَّةِ لأداء الجمعة فإنَّ ﴿ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ "مَجازٌ عن ذلك؛ فيعمُّ البيع، والشِّراء، والإجارة، وغيرَها مِن المعاملات، أو هو دالٌّ على ما عَداهُ بدلالةِ النَّصّ"[2].

"وإنَّما خُصَّ البيعُ من بينِها لأنَّ يوم الجمعة يتكاثرُ فيه البيعُ والشِّراءُ عند الزَّوالِ، فقيل لهم: بادِروا تجارةَ الآخرة، واتركوا تجارة الدُّنيا، واسعَوا إلى ذكر اللّه الَّذي لا شيءَ أنفعُ منه وأربحُ، وذَروا البيعَ الَّذي نفعُهُ يسير. والبيعُ لم يَحرُمْ لِعينِهِ، بل لِما فيه من التَّشاغُلِ عن الصَّلاة"[3].

علَّةُ فصلِ قولِهِ: ﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾:

فُصِلَ قولُهُ تعالى: ﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ عن قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ﴾؛ لِما بينَهُما من شبهِ كمالِ الاتِّصال، فكأنَّ سائلًا يسألُ: لِمَ أمَرَ اللّه بالسَّعي إلى ذكرِهِ وبتركِ البيع؟ فجاء الجوابُ: ﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾؛ تنبيهًا إلى خيريَّةِ السَّعي إلى ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ تعالى، وتركِ ﴿ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ وغيرِهِ من المعاملات والشَّواغل.

نكتةُ التَّعبيرِ بالإشارةِ للبعيدِ وخطابِ الجماعةِ في ﴿ذَٰلِكُمۡ﴾:

اسمُ الإشارةِ في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ راجعٌ إلى المأمورِ به من الاستعدادِ للجمعة، والعمل لذلك، وتركِ شُؤونِ الدُّنيا كلِّها لأجْلِها، والمعنى: "سَعْيُكم إذا نوديَ للصَّلاةِ مِن يومِ الجمعةِ إلى ذكرِ اللّهِ، وتَرْكُ البيعِ خيرٌ لكم مِن البيعِ والشِّراءِ في ذلك الوقتِ"[4].

في الاهتمامِ بالجمعةِ، والتَّفرُّغِ لها، والتَّبكيرِ إليها أثرٌ طيِّبٌ في حياةِ الفَرْدِ والجَماعة

(1) الخطيب، التفسير القرآني للقرآن: 14/ 952.
(2) الآلوسي، روح المعاني: 14/ 297.
(3) خان، محمد صديق، فتح البيان في مقاصد القرآن: 14/ 139.
(4) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 22/ 643.

وفي التَّعبيرِ بإشارةِ البُعدِ في جملةِ ﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ إشادةٌ بالسَّعيِ إلى ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ وتركِ ﴿ٱلۡبَيۡعَۚ﴾؛ وتنبيهٌ إلى عظيمِ أثَرِهما في ضبطِ حياة الأمَّة، وتحقيقِ السَّعادة لأفرادها الذّاكرين اللّهَ تعالى، التّاركين كلَّ مَهامِّهم الدُّنيويَّةِ ابتغاءَ ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ ﷻ.

وفي خطابِ الجماعةِ في ﴿ذَٰلِكُمۡ﴾ خطابٌ لجُموعِ الأمَّة؛ اتِّساقًا مع طبيعةِ صلاة الجمعة، والاجتماعِ لها، واتِّخاذِها عيدًا لهم جميعًا.

التَّفرُّغُ لشهودِ الجمعةِ وخُطبتِها خيرٌ للمؤمنِ مِن الدُّنيا جميعًا

دلالةُ الخيريَّةِ، ونكتةُ حذفِ المفضَّلِ عليه:

لفظُ ﴿خَيۡرٞ﴾ "اسمُ تفضيلٍ، أصلُهُ: أَخْيَرُ، حُذِفَتْ همزتُهُ لكثرةِ الاستعمال. والمفضَّلُ عليه محذوفٌ؛ لدلالةِ الكلام عليه، والمفضَّلُ: الصَّلاةُ؛ أي: ثوابُها، والمفضَّلُ عليه: مَنافِعُ البيعِ للبائع والمشتري"[1]، والمعنى: اهتمامُكم بالصَّلاةِ وتبكيرُكُم إليها وتفرُّغُكم لها خيرٌ لكم من الانشغالِ بالبيع والشِّراء، ومن أمور الدُّنيا كلِّها؛ "لما في الامتثال من الأجر والجزاء، وما في عدمه مِن عدم ذلك، إذا لم يكن موجِبًا للعقوبة"[2] أيضًا، و"لأنَّ الصَّلاةَ تَفوتُ بخروج وقتها، والبيعُ لا يفوتُ"[3].

وحُذِفَ المُفضَّلُ عليه للعِلمِ به بطريق مفهوم المخالفة؛ إذ التَّقديرُ: اسْعَوا وذَروا البيعَ؛ ذلكم خير لكم من عدمِ السَّعي وعدمِ ترك البيع.

وإلى ذلك ففي حذفِهِ دلالةٌ على إطلاقِ الخيريَّةِ عن أن تتعلَّقَ بمفضولٍ أو مفضَّلٍ عليه معيَّنٍ، أو حصرِها في عدم السَّعي وعدم ترك البيع؛ ليصيرَ المعنى: ذلكم خيرٌ لكم من الانشغالِ بأمور الدُّنيا جميعًا، واللّه تعالى أعلم.

فـ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ خيرٌ من كلِّ ما سواه ممّا يعلمُه النّاس وممّا لا يعلمونه، ولا شيءَ يوازيه أو يُدانيه في الخيريَّة، فضلًا عن أن يَفوقَه فيها.

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 227.
(2) الشوكاني، فتح القدير: 5/ 271.
(3) الماوردي، النكت والعيون: 6/ 10.

معنى اللّامِ في القيدِ ﴿لَّكُمۡ﴾:

الـجُـمُـعـةُ خِصّيصةٌ اختَصَّ اللهُ تعالى بها أُمَّةَ الإسلام

(اللّامُ) في قيدِ الخيرِ ﴿لَّكُمۡ﴾ لامُ الاختصاص؛ أي: التَّوجيهُ إلى الاهتمامِ بالجمعةِ، والتَّبكيرِ إليها، والتَّفرُّغِ لها من مَشاغلِ الدُّنيا خيرٌ يَختَصُّكم اللّه تعالى به دون سواكم من الأمم، وذلك يتَّسِقُ مع الحديث السّابقِ ذكرُه، حيث يقولُ الرَّسولُ ﷺ: «فَهَدانا اللّهُ، فالنّاسُ لَنا فيهِ تَبَعٌ: اليَهودُ غَدًا والنَّصارَى بَعْدَ غَدٍ»[1].

وقد جاء التَّحذيرُ من التَّهاوُنِ بالجمعة شديدًا، حيث قال النَّبيُّ ﷺ: "مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ ثَلاثَ مَرّاتٍ تَهاوُنًا بِها طُبِعَ على قَلْبِهِ"[2].

نكتةُ الاشتراطِ بـ﴿إن﴾ دون (إذا) في جملةِ ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾:

الـذِّكـرُ الحكيمُ يُـلـهِـبُ المؤمنين نحوَ الفضائل

من دقيقِ النَّظمِ الكريم هنا تقييدُ كونِ المخاطَبين من أمَّة الرَّسول ﷺ عالِمينَ بـ﴿إن﴾، بينَما قَيَّدَ النِّداءَ للصَّلاةِ من يوم الجمعة في أوَّل الآية الكريمة بـ﴿إِذَا﴾؛ لِما في ذلك من لطيفِ الإشاراتِ الَّتي سَبَقَتْ في تحليلِ التَّقييدِ بـ﴿إِذَا﴾ هناك.

أمّا التَّقييدُ بـ﴿إن﴾ هنا ففيه إيحاءٌ بالعتاب الرَّقيق المغلَّفِ باللُّطفِ الرَّحمانيِّ لَمَن يُهمِلُ السَّعيَ إلى ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ تعالى، ويُؤْثِرُ مصالحَهُ الدُّنيويَّةَ على الاهتمامِ لأمرِ الجمعة؛ لِما في ﴿إن﴾ من التَّشكيكِ والاستبعادِ لاتِّصافهم بالعلمِ في جملةِ ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾، والمعنى على ذلك: أنَّكم مشكوكٌ في علمِكم، ومُستبعَدٌ وعْيُكم بقَدْرِ ﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾، وفي ذلك إلهابٌ لهم، واستثارةٌ لِهِمَّتِهم نحوَ تنفيذِ الأمرَين: ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾.

نكتةُ التَّعبيرِ بالكونِ الماضي في جملةِ ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾:

التَّعبيرُ بالكونِ الماضي في جملةِ الشَّرطِ ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة: 1/ 299، برقم: (836).
(2) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر: 1/ 357، برقم: (1125).

يُسهِمُ في إلهابِ المسلمين نحوَ الامتثال لأمر الله تعالى بالعناية بالجمعة؛ إذ عُلِّقَ الشَّكُّ في ﴿إن﴾ بعلمِهم بالكونِ الماضي: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، ولم يُعلَّقْ بالعلم الماضي، فلم يقل: إنْ عَلِمْتُم، وذلك يفتحُ لهم بابَ النُّزوعِ نحوَ العلم التَّطبيقيِّ الفعليِّ والتَّنفيذِ الواقعيِّ في الحالِ والاستقبال.

يُـمـكِـنُ لـلـعـبـدِ تَـــدارُكُ مـا فـاتَ مِـن تـقـصـيرٍ في الـعـبـادةِ فيما يَـسـتـقـبِـلُ من عُمُرِه

فإنْ كانَ قد فاتَهُمُ العلمُ التَّنفيذيُّ للجمعةِ في الماضي البعيد ﴿كُنتُمْ﴾ فلا زالَتِ الظُّروفُ سانحةً لتدارُكِ الأمرِ فيما يأتي.

وعليه يكونُ المعنى: إنْ كنتُم تعلمون ذلك فيما مضى فضيلةَ الجُمُعةِ، وسَعَيتُم إلى ذكر الله، وتركتُمُ المُلهياتِ حينَ النِّداءِ إليها فقد ظَفِرتُم بالخير العميم، وإن لم تكونوا تعلمون ذلك فأمامَكم فرصةٌ لتَغنَموا ذلك الخيرَ العظيمَ في قادماتِ أيّام جُمُعتِكم، والله تعالى أعلم.

دلالةُ التَّعبيرِ بالعِلمِ في جملةِ ﴿تَعْلَمُونَ﴾:

صاحبُ العِلْمِ المُعطَّلِ مذمومٌ مأزور، كاليهود الَّـذيـن حُـمِّـلـوا الـتَّـوراةَ ثـمَّ لم يَحمِلوها

العِلمُ هو معرفةُ الشَّيءِ على ما هو به[1]؛ والمقصودُ به هنا أثرُهُ في العالِمِ وعملُهُ به، أمّا العلمُ المعطَّلُ فلا يُمدَحُ صاحبُه، بل هو عالمٌ مأزورٌ مذمومٌ بعلمِهِ كاليهود الَّذين حُمِّلوا التَّوراةَ ثمَّ لم يحملوها، ولذلك كان من دعائه ﷺ: «اللهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ»[2].

فضيلةُ الاهتمامِ بالجمعةِ ممّا لا يَعلَمُ قَـدْرَهُ إلّا أهلُ العِلمِ من المؤمنين

ففي قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ دلالةٌ على أنَّ السَّعيَ إلى الجمعة، وتركَ الانشغالِ بأمورِ الدُّنيا أثَرٌ من آثارِ العلم النّافع، وأنَّه "ممّا لا يعلمُهُ ويعلمُ قَدْرَهُ إلّا أهلُ العلم من المؤمنين، المُستيقِنين من واسع الفضل، وعظيمِ الإحسانِ عند الله تعالى"[3].

(1) التوحيدي، البصائر والذخائر: 2/ 209.
(2) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الذكر، والدعاء، والتوبة، والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل: 8/ 82، برقم: (73).
(3) الخطيب، التفسير القرآني للقرآن: 14/ 952.

نكتةُ حذفِ مفعولِ ﴿تَعۡلَمُونَ﴾، وإشارةُ صَوغِهِ مُضارِعًا:

في الحذفِ إثارةٌ للعقولِ؛ لتَجتهِدَ في تقديرِ المحذوفِ؛ فتَسعَدَ بلَذَّةِ تحصيلِه

حَذْفُ مفعولِ العلمِ في جملةِ ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ يَحتمِلُ قصدَ أنْ يكونَ كاللّازمِ غيرِ المتعدّي إلى مفعول، ويكونُ المعنى: "إن كنتم من أهلِ العلم فإنَّه لا يخفى عليكم أنَّ ذلكم خيرٌ لكم"[1].

كما يَحتمِلُ كونَهُ مُتعدّيًا إلى مفعولٍ، فيكونُ في حذفِ المفعول إثارةٌ للعقولِ؛ لتذهبَ في تقديرِ المفعولِ كلَّ مذهبٍ، مِن مثلِ: "إنْ كنتم تعلمون مصالحَ أنفسِكم ومضارَّها"[2]، أو: إنْ كنتم تعلمون أنَّ في السَّعي للجمعة نجاتَكم ممّا سقَطَ فيه اليهودُ، أو من غضبِهِ ﷻ، أو فوزَكُم برضوان الله تعالى، أو بالنَّعيم المقيم في الآخرة، أو غيرِ ذلك ممّا لا يُحصى من المفاعيلِ المسموحةِ كلُّها.

الانتفاعُ الحقيقيُّ بالعلمِ بتجديدِ الانتفاعِ بهِ والعملِ بمُقتَضاه

وفي صَوغِ فِعلِ العلمِ في القيد ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ مضارِعًا إشارةٌ إلى تجديدِ الانتفاعِ بثمرةِ العِلم، والمعنى: إنْ كنتُم تُجدِّدون العَمَل بعِلمكم، وتنتفعون به فامتثِلوا للأمرِ بالسَّعيِ إلى الجمعةِ حينَ يحينُ وقتُها ويُؤَذَّن لها.

نكتةُ حذفِ جوابِ الشَّرط ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾:

النَّظمُ الكريمُ يَقتَصِدُ في تَوجيهِ الأوامرِ للمسلمين ما أمكَن

وحُذِفَ جوابُ الشَّرطِ من جملةِ ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ لدلالةِ السّياقِ عليه؛ إذ إنَّ الأمرين: ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ يوحيان به، فيكونُ التَّقدير: إن كنتم تعلمون أنَّ ذلك خيرٌ لكم فامتثلوه.

وفي حذفِ الجوابِ (فامتثلوه) تخفيفٌ على المؤمنين بعدم الإثقال بتكرارِ الأوامر، وذلك ممّا التمسَهُ الصَّحابةُ مِن تعهُّدِ رسولِ الله ﷺ إيّاهم بالموعظة، كما يقولُ عبدُ الله بن مسعود: "كانَ النَّبيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنا بها؛ مَخافةَ السَّآمةِ علينا"[3]، والله تعالى أعلم.

---

(1) الشوكاني، فتح القدير: 5/ 271.

(2) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 22/ 643.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب العِلم، باب من جعل لأهل العلم أيامًا معلومة: 1/ 25، برقم: (70).

معنى (الفاءِ) في قولِهِ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾:

صـلاةُ الجمعةِ لا تَستغرِقُ كبيرَ وقــتٍ، والـيـومُ مُبارَكٌ بها

(الفاءُ) في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾ تفصيليَّةٌ تعقيبيَّةٌ، تُرَتِّبُ الإذنَ بالانتشارِ في الأرضِ على قضاءِ الصَّلاةِ والفراغِ منها، وتُفصِحُ بأنَّ صلاةَ الجمعةِ لا تَستغرِقُ كبيرَ وقتٍ، وأنَّ اليومَ يُبارَكُ بها، وأنَّ وقتَ الوجوبِ يبدأُ مِن النِّداءِ ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ﴾ وإن كان التَّبكيرُ إليها مطلوبًا.

نكتةُ الاشتراطِ بـ(إذا) دون (إنْ) في قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾:

عناصرُ التَّراكيبِ القرآنيَّةِ تُحدِّدُ الأمورَ الشَّرعيَّةَ بدقَّةٍ وقوَّة

وفي التَّقييدِ بـ(إذا) في جملةِ ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ﴾ يَقطَعُ بأنَّها ستُقْضَى وتَنتهي، وعندئذٍ فليَعُدِ النّاسُ إلى أمورِ الحياة من بيعٍ وشراء، ولا إشكالَ في ذلك، أمّا وقتُ الصَّلاةِ فمحرَّمٌ فيه ذلك. وهكذا تتناغمُ (إذا) الموجبةُ في قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ﴾ معَها في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾ في تحديدِ الأمورِ الشَّرعيَّةِ بدقَّةٍ وقوَّة.

دلالةُ التَّعبيرِ بالقضاء، ولطيفةُ صَوغِهِ ماضيًا في جملةِ ﴿قُضِيَتِ﴾:

صـلاةُ الجمعةِ حقٌّ للهِ تعالى، ودَيْنٌ على العبدِ واجِبُ القضاء

معنى ﴿قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾: "صَلَّيْتُمُ الفريضةَ، وفَرَغتُم من الصَّلاة"[1]، وفي إيثارِ التَّعبيرِ بمُفردةِ (القضاء) في جملةِ ﴿قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾ دلالةٌ على أنَّ صلاةَ الجمعةِ دَيْنٌ على العبدِ واجبُ القضاء، وأنَّه حقٌّ للهِ تعالى لا تهاوُنَ فيه؛ وقد سبقَ آنفًا قولُ النَّبيِّ ﷺ: "مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ ثَلاثَ مَرّاتٍ تَهاوُنًا بِها طُبِعَ على قَلْبِهِ"[2].

ففي التَّعبيرِ بمُفردةِ (القضاء) تنبيهٌ شديدٌ إلى وجوبِ قَطْعِ أمورِ الدُّنيا حينَ النِّداءِ، والتَّوجُّهِ بالكلّيَّةِ إلى مساجدِ الجَماعاتِ لشهودِ الجُمعات.

---

(1) الواحدي، التفسير الوسيط: 4/ 300.

(2) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر: 1/ 357، برقم: (1125).

معنى (أل) في قوله: ﴿قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾:

لصلاةِ الجمعةِ خُـصـوصـيَّـةٌ في الإسلام

(أل) في ﴿ٱلصَّلَوٰةُ﴾ من جملةِ ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ﴾ تعريفيَّةٌ للعهدِ الذِّكريِّ؛ أي: "صلاةُ الجمعةِ يومَ الجمعةِ"[1]؛ حيث تقدَّمَ ذِكرُها في قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ﴾، فدلَّ على أنَّ ﴿ٱلصَّلَوٰةُ﴾ هنا لها.

ومن لطائفِ اختصاصِها بالذِّكر بهذه الإباحة - وهي لجميعِ الصَّلواتِ - التَّنويهُ بشأنها، والإشارةُ إلى أنَّها مع ذلك لا تُكلِّفُ العبدَ وقتًا طويلًا، ثمَّ للعبدِ أن ينصرفَ بعدَها كما كان قبلَها؛ ليُمارِسَ من مُباحاتِ الأمورِ الدُّنيويَّة ما يشاء.

معنى (الفاءِ) في قولِهِ: ﴿فَٱنتَشِرُواْ﴾:

كما يأمُرُ الإسلامُ بالاهتمامِ بالصَّلاةِ يأمُرُ بالسَّعيِ على الأهلِ وابتغاءِ الفضل

(الفاءُ) في قوله تعالى: ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ رابطَةٌ جوابَ الشَّرط (انتشروا) بالشَّرطِ (إذا قُضيت)، وهي تُلمِحُ إلى معنى التَّعقيب، وتوحي بأنَّ الضَّرب في الأرض لابتغاءِ فضلِ الله تعالى مُهِمٌّ أيضًا، وأنَّ الدّينَ الحنيفَ يوازنُ بينَ مَطالبِ الرّوح ومَطالبِ الجسد، فكما يأمرُ بالصَّلاة والاهتمام بها وإعطائِها حقَّها كذلك يأمرُ بالضَّرب في الأرضِ والسَّعي على الأهل، وابتغاءِ الفضل، ولا رهبانيَّةَ في الإسلام.

دلالةُ التَّعبيرِ بالانتشارِ في جملةِ ﴿فَٱنتَشِرُواْ﴾:

الطِّباقُ القرآنيُّ يَدعَمُ وسَطيَّةَ الإسلام

في التَّعبيرِ بالانتشارِ في جملة ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ تحقيقٌ لضدِّيَّةِ (اجتمِعوا) المفهومِ من الدَّعوةِ إلى ﴿ٱلْجُمُعَةِ﴾، وفي ذلك الطِّباقِ دعمٌ وتأكيدٌ لموازنةِ الدّين الحنيف بينَ مصالحِ العبادِ الدُّنيويَّةِ والأخرويَّة، وفي الدُّعاءِ القرآنيِّ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾ [البقرة: 201] ما يُقَرِّرُ ذلك.

(1) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 22/ 643.

ففي الأمرِ ﴿فَٱنتَشِرُواْ﴾ دعوةٌ إلى العملِ وإلى السَّعي إليه، كما سعى المؤمنون إلى الصَّلاة، فالسَّعيُ إلى العمل أداءٌ لحقِّ النَّفس، وحقِّ الأهلِ والولد، كما أنَّ السَّعيَ إلى الصَّلاةِ أداءٌ لحقِّ الله ﷻ، وكِلا الحقَّين واجبُ الأداء، فمَن قصَّرَ في أحدِهما حوسِبَ عليه حسابَ المقصِّرين[1].

و"عن عراك بن مالك: أنَّه كان إذا صلّى الجمعةَ انصرَفَ فوقَفَ على باب المسجد، فقال: اللهمَّ إنّي أجَبْتُ دعوتَك، وصلَّيتُ فرضيتَك، وانتشرتُ كما أمرتَني، فارزُقْني من فضلِكَ وأنت خيرُ الرّازقين"[2].

غرضُ الأمرِ في جملةِ ﴿فَٱنتَشِرُواْ﴾، ولطيفةُ إسنادِهِ إلى ضميرِ الجماعة:

والأمرُ في جملةِ ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ "للإطلاقِ بعدَ الحظر"[3]، وبيانٌ للإباحة، وعدمِ وجوبِ البقاء في المسجد؛ فلا يُفهَمُ منه حرمةُ البقاء في المسجد بعدَ الصَّلاة، فمَن شاء انتشَرَ للبيع والشِّراء وأعمالِ الحياة، ومن شاء مكَثَ فيه يَذكُرُ الله تعالى، "قال ابن عبّاسٍ: إن شئتَ فاخرُجْ، وإن شئتَ فصَلِّ إلى العصر، وإن شئتَ فاقعُدْ"[4].

استصحابُ روحِ الجماعةِ في أعمالِ الدُّنيا كاستصحابِها في أعمالِ الآخرةِ مبدأٌ إسلاميّ

وفي إسنادِ فعلِ الانتشار إلى ضميرِ جماعة المؤمنين ﴿فَٱنتَشِرُواْ﴾ إيحاءٌ بدعوةِ القرآن الكريم إلى استصحابِ روحِ الجماعة في أعمالِ الدُّنيا، كما دعا إليها في أعمال الآخرة ﴿فَٱسۡعَوۡاْ﴾، ﴿وَذَرُواْ﴾، فالرَّسولُ ﷺ يقول: «إنَّ المُؤْمِنَ لِلمُؤْمِنِ كالبُنْيانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»[5].

معنى ﴿فِي﴾ في القيدِ ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾:

﴿فِي﴾ من القيدِ ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ حرفُ جرٍّ معناه الظَّرفيَّةُ، وفي تقييدِ الانتشارِ بحرف الظَّرفيَّةِ ﴿فِي﴾ تنبيهٌ إلى ما ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾

القرآنُ الكريمُ يوَجِّهُ المسلمين إلى استخراجِ خيراتِ الأرض

(1) الخطيب، التفسير القرآني للقرآن: 14/ 952.
(2) الماوردي، النكت والعيون: 6/ 10.
(3) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: 8/ 250.
(4) الواحدي، التفسير الوسيط: 4/ 300.
(5) البخاري، صحيح البخاري، باب المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره: 1/ 182، برقم: (467).

من مخزونِ خيراتِ اللّه تعالى، من معادنَ نفيسةٍ، وأسبابِ الإنباتِ الغنيَّة، ففيه "دعوةٌ إلى أنْ يملأ المسلمون وجوهَ الأرضِ سعيًا وعملًا، وأن يأخذوا بكلِّ ما يُمكِّنُ لهم منها، ويُقيمُ لهم فيها المُقامَ الكريم، وألّا يَقصُروا جهدَهم على جانبٍ منها، أو في ميدانٍ من ميادينها، بل ينبغي أن يكونَ لهم في كلِّ ميدانٍ مجالٌ، وفى كلِّ موقعٍ عملٌ"[1].

كما أنَّ تقييدَ الانتشارِ بحرف الظَّرفيَّةِ ﴿فِي﴾ يُضَمِّنُهُ معنى الضَّرْبِ ﴿فِي ٱلْأَرْضِ﴾، والسَّعي في مناكبِها بحثًا عن الأرزاق، وابتغاءً لفضل اللّه تعالى، كما قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ﴾ [الملك: 15].

معنى (أل) في ﴿ٱلْأَرْضِ﴾:

(أل) في ﴿ٱلْأَرْضِ﴾ للعهدِ الذِّهنيِّ؛ أي: الأرضِ الَّتي عَهِدتُموها، وتعيشون عليها، وتنعُمون بخيرات اللّه تعالى فيها، وتتقلَّبون في مناكبها، أو ﴿ٱلْأَرْضِ﴾ الَّتي قدِمتُم من أرجائها للصَّلاة، فمنها المصنعُ، ومنها المزرعةُ، ومنها البيتُ، إلى غير ذلك.

في الأرضِ خيراتٌ وبـركـاتٌ، مَـن يَستَخرِجْها فهو أولى بها

و(أل) تَلفِتُ إلى ما في أقطار ﴿ٱلْأَرْضِ﴾ جميعًا من كنوزٍ وخيراتٍ وبركاتٍ تنتظرُ مَن يَستخرجُها، ومَن يَستخرِجْها فهو أولى بها وأحقُّ، وفي الحديث الشَّريف شاهدٌ لهذا المعنى، يقولُ ﷺ: «مَنْ أحْيا مَواتًا مِنَ الأرْضِ في غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ فَهوَ لَهُ، ولَيْسَ لِعِرْقِ ظالِمٍ حَقٌّ»[2].

معنى (الواوِ) في جملةِ ﴿وَٱبْتَغُوا۟﴾:

(الواوُ) في جملةِ ﴿وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ عاطفةٌ ما بعدَها على جملةِ ﴿فَٱنتَشِرُوا۟﴾، وهذه (الواوُ) قد يُلحَظُ فيها معنى التَّعليل؛ أي: انتشروا في الأرض لِتبتغوا من فضل اللّه؛ لذلك كان الأمرُ بالانتشارِ

(1) الخطيب، التفسير القرآني للقرآن: 14/ 952.

(2) الطبراني، المعجم الكبير، باب من اسمه عمر، عمرو بن عوف بن ملحة المزني، برقم: (17/ 13).

على الإباحةِ، فمِن النّاس مَن لا ينتشرُ لابتغاءِ الفضل؛ لأنَّه يَبتَغيهِ أمامَ المسجد بيعًا وشراءً، ولا حرجَ ما دام قد انصرفَ من الصَّلاة وخرج من المسجد.

غرضُ الأمرِ في قوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾:

الأمرُ بعدَ الحظرِ يدلُّ على الإباحة

الأمرُ في قوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ لبيانِ الإباحة، والأصلُ المُجْمَعُ عليه عندهم: أنَّ كلَّ أمرٍ خرَجَ على أثرِ الحَظْرِ فهو في حُكم الإباحة، والمعنى: فانتشِروا في الأرض إنْ أردتُم أو إنْ شئتُم؛ فقد أحْلَلْتُهُ لكم[1].

الإسلامُ يُرَغِّبُ في الجماعةِ ويُحَذِّرُ من الانفراد، ولو في صلاةِ الفردِ مُنفرِدًا خلفَ الصُّفوف

وفي إسنادِ فعلِ الابتغاءِ إلى ضميرِ جماعة الذُّكورِ العقلاءِ في قوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ إيحاءٌ بأنَّ رزقَ الله تعالى وفضلَهُ في الأعمال الجماعيَّةِ وفيرٌ عميمٌ؛ ففيه ترغيبٌ في الابتغاءِ الجماعيِّ، وذلك يتَّسِقُ مع مبدأ الإسلام في التَّرغيبِ في التَّعاضُدِ، والتَّحذيرِ من الانفراد ولو كان الفردُ مُصلِّيًا مُنفرِدًا خلفَ الصُّفوف في الجماعة.

معنى ﴿مِن﴾ في القيدِ ﴿مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾:

قليلُ فضلِ الله كثيرٌ، وبركاتُهُ وفيرةٌ لمَن يؤمنُ باللهِ تعالى ويَذَرُ البيعَ إلى صلاةِ الجُمُعة

﴿مِن﴾ في قوله تعالى: ﴿مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ تبعيضيَّةٌ، وهي مزيدةٌ في مفعولِ الابتغاء؛ إذ الأصلُ: وابتغوا فضلَ الله؛ لأنَّ فعلَ الابتغاء يتعدّى بنفسه وبحرف الجرِّ، غيرَ أنَّ حرف الجرِّ التَّبعيضيَّ هنا في قوله: ﴿مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ يَغرِسُ الطُّمَأنينةَ في النُّفوس فيما يتعلَّقُ بقضيَّةِ الرِّزق؛ إذ يُقرِّرُ أنَّ قليلَ فضلِ الله كثيرٌ، وأنَّ بركاتِهِ وفيرةٌ لمَن يؤمنُ بالله تعالى ويَذَرُ البيعَ إلى صلاةِ الجمعة.

على أنَّه قد يُلحَظُ في ﴿مِن﴾ كذلك معنى الابتداء؛ أي: ابتغوا الرِّزقَ مُبتدَأً من فضل الله، والمعنى على ذلك: يَبدأُ فضلُ الله الدُّنيويُّ بعدَ انتهاءِ صلاةِ الجمعة.

(1) الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 10/ 14.

دلالةُ التَّعبيرِ بالفضل، وإشارةُ الإضافةِ في ﴿فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾:

﴿فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ إحسانُهُ وعطاؤُه[1]، و﴿فَضۡلِ ٱللَّـهِ﴾ هنا "اكتسابُ المالِ والرِّزق"[2]، و"رحمةُ اللّه، والتِّجارةُ، والكَسبُ، بدليلِ أنَّ المنعَ كان مِن البيع"[3].

الـرِّزقُ مَحْضُ تفضُّلٍ مِنه ﷻ، وابتغاءُ العبدِ مجرَّدُ أخْذٍ بالأسباب

و"عن ابن عبّاسٍ قال: لم يُؤمَروا بطلبِ شيءٍ مِن الدُّنيا، إنَّما هو عيادةُ المرضى، وحضورُ الجنائزِ، وزيارةُ أخٍ في اللّه. وعن الحسنِ وسعيد بن المسيّب: طلبُ العلم، وقيل: صلاةُ التَّطوُّع. وعن بعض السَّلف: أنَّه كان يَشغَلُ نفسَهُ بعدَ الجمعةِ بشيءٍ من أمور الدُّنيا نظرًا في هذه الآية"[4].

وفي التَّعبيرِ بـ﴿فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ دلالةٌ على كونِهِ محضَ تفضُّلٍ منه ﷻ، وأنَّ ابتغاءَ العبد مجرَّدُ أخْذٍ بالأسباب.

وفي إضافةِ ﴿فَضۡلِ﴾ إلى ﴿ٱللَّهِ﴾ إضفاءٌ لِمعاني التَّشريفِ والبركةِ على ذلك الـ﴿فَضۡلِ﴾؛ إذ إنَّ شرفَ المُضافِ مِن شَرف المضافِ إليه.

لطيفةُ النَّظمِ القرآنيِّ بينَ ﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾، و﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾:

النَّـهـيُ مُـقـيَّـدٌ بـالـبـيـعِ يـومَ الـجـمـعـة، والإباحةُ مُطلقةٌ لفضلِ الله على الدَّوام

أطلَقَ النَّظمُ القرآنيُّ في مَعرِضِ الإذنِ فقال: ﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾، وقيَّدَ في مَعرِضِ النَّهي فقال: ﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾، وإن كان المرادُ منهما جميعًا البيعَ؛ لأنَّه يَقبُحُ أن يقالَ: وذَروا ابتغاءَ فضلِ اللّه؛ لأنَّ ابتغاءَ الفضل يتضمَّنُ البيعَ وغيره، فلا يستقيمُ أن يقالَ: وذَروا ابتغاءَ فضل اللّه، فقال هاهنا ﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾؛ ليَلحَقَهُ النَّهيُ خاصَّةً، وأمّا الإطلاقُ والإذن فإنَّه يستقيمُ في البيعِ وغيره، فقال: ﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾، واللّهُ المستعان[5].

(1) مجمع البحوث، التفسير الوسيط: 10/ 1409.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 227.
(3) الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 10/ 14.
(4) الزمخشري، الكشاف: 4/ 536.
(5) الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 10/ 14.

معنى (الواوِ) في جملةِ ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾:

(الواوُ) في جملةِ ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ عاطفةٌ على جملةِ ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾، وهي تقتضي الجمعَ؛ أي: اجمعوا بين الأمرين: الانتشارِ في الأرضِ لابتغاءِ فضل اللّه تعالى، والإكثارِ من ذكر اللّه تعالى، فلا يُلهِكم الانتشارُ عن الذِّكر، ففي (الواو) في جملةِ ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ معنى المصاحبة؛ أي: انتشِروا مُصطحِبين ذكرَ اللّه مُكثِرين منه، ففيه معونةٌ لكم، وفيه إنجاحُ أعمالِكم، ومباركةُ أرزاقِكم.

اصطحابُ ذكرِ اللهِ تعالى في طلبِ الرِّزقِ يُعينُ العبدَ، ويُنجِحُ عملَهُ، ويُبارِكُ رزقَه

دلالةُ الذِّكرِ، وغرضُ الأمرِ به في جملةِ ﴿وَٱذۡكُرُواْ﴾:

التَّعبيرُ بالذِّكر في جملة ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ يشملُ ذكرَ اللِّسان وذكر الجَنان، ويُحذِّرُ بطريقِ اللُّزوم من الغفلة؛ فإنَّ الشَّيطانَ يَلتَقِمُ القلبَ الغافل، فعَنِ ابْنِ عَبّاسٍ قالَ: "الشَّيْطانُ جاثِمٌ على قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، فَإذا سَها وغَفَلَ وسْوَسَ، وإذا ذَكَرَ اللّهَ خَنَسَ"[1]، ومن ذِكر اللّه تعالى شكرُهُ؛ أي: و"اشكروا على ما وفَّقَكم لأداءِ فرضِه"[2].

ذِكرُ اللهِ يَحفَظُ من الانغماسِ في الدُّنيا الشّاغِلِ عن الصَّلوات

وفي قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ "احتراسٌ مِن الانصِبابِ في أشغالِ الدُّنيا انصِبابًا يُنسي ذِكرَ اللّه، أو يَشغَلُ عن الصَّلوات؛ فإنَّ الفَلاح في الإقبالِ على مرضاةِ اللّه تعالى"[3].

دلالةُ التَّعبيرِ بالكثرةِ، وموقعُ ﴿كَثِيرٗا﴾ من التَّركيب:

لمّا كان الاشتغالُ في التِّجارة مظنَّةَ الغفلة عن ذكر اللّه أمَرَ اللّه تعالى بالإكثار من ذكره، فقال: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾؛ أي: في حالِ قيامِكم وقعودِكم وعلى جُنوبكم[4].

الإكثارُ من الذِّكرِ يَرفَعُ مناعةَ إيمانِ الذّاكر؛ فلا يَقدِرُ الشَّيطانُ على إغوائِهِ

وكلمةُ ﴿كَثِيرٗا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ منصوبةٌ

(1) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الزهد، كَلامُ ابْنِ عَبّاسٍ ﷺ: 7/ 135، برقم: (34774).
(2) النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل: 3/ 482.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 227.
(4) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص: 863.

على المصدريَّةِ أو الظَّرفيَّةِ، صفةٌ لمحذوفٍ، والتَّقديرُ: "ذكرًا كثيرًا، أو زمانًا كثيرًا، ولا تَخُصّوا ذِكرَهُ تعالى بالصَّلاة"[1]؛ لأنَّ "الإكثارَ من الذِّكر يَرفَعُ مناعةَ الإيمان لدى العبد، فلا يَقدِرُ الشَّيطانُ على إغوائه، ولا يَغلِبُه على صلواتِهِ فيُلهيَهُ عنها، أمّا الغفلةُ فتُضعِفُ الإنسانَ، وتُقوّي عليه الشَّيطانَ. وفي الحديثِ الشَّريف يقولُ ﷺ: «وَآمُرُكُمْ أَنْ تَذْكُروا اللّهَ؛ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ العَدوُّ في أَثَرِهِ سِراعًا، حَتَّى إذا أَتَى على حِصْنٍ حَصينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ، كَذَلِكَ العَبْدُ لا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطانِ إلّا بِذِكْرِ اللّهِ»[2].

علَّةُ فصلِ قولِهِ: ﴿لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ عمّا قبلَهُ:

وفُصِلَتْ جملةُ ﴿لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ عن جملةِ ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ لشبهِ كمالِ الاتِّصالِ بينَ الجملتين، وقوَّةِ ارتباطِ المتأخِّرة بالمتقدِّمة؛ إذ إنَّ كثرةَ ذكر الله تعالى سببٌ داعٍ إلى الفلاح؛ فجاء قولُهُ تعالى: ﴿لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ علَّةً للأمرِ بالذِّكر، والمعنى: واذكروا الله كثيرًا؛ لأنَّه سببُ فلاحِكم، فبيانُ تعلُّقِ الفلاحِ بالذِّكر كافٍ ومُغنٍ عن العاطفِ اللَّفظيِّ، وجامعٌ معنويٌّ قويّ.

كـثرةُ ذكـرِ اللهِ سببُ الفلاح

معنى (لعلَّ) في قولِهِ: ﴿لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾:

(لعلَّ) في قوله سبحانه: ﴿لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ حرفُ ترجٍّ فيه معنى التَّعليل؛ أي: اذكروا الله كثيرًا لتُفلِحوا، و"لتصيرَ مَلَكَةً لكم، تَظهَرُ آثارُها على أعمالكم وأخلاقكم، فتُفلِحوا بسعادةِ الدّارين"[3]، فالفلاحُ مَنوطٌ بذكر الله تعالى كثيرًا، وجُعِلَتْ كثرةُ ذِكر الله تعالى سببًا في الفلاح والفوزِ المطلق؛ أي: الفوزِ بخيرَيِ الدُّنيا والآخرة.

فـلاحُ العـبـدِ مَنوطٌ بذِكرِ اللهِ تعالى كثيرًا

(1) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: 8/ 250.
(2) الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الأمثال، بابُ ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة: 5/ 149، برقم: (2863).
(3) القاسمي، محاسن التأويل: 9/ 231.

وتَحتمِلُ (لَعَلَّ) معنى القطعِ بوجوبِ الفلاح إذا فعل ذلك؛ فقد قالوا: إنَّ (لعلَّ) و(عسى) مِن اللَّه تعالى واجبٌ[1].

دلالةُ التَّعبيرِ بالفلاح، ولطيفةُ صَوغِهِ مُضارِعًا في ﴿تُفْلِحُونَ﴾:

الفلاحُ: الظَّفَرُ بالمطلوبِ[2]، فمعنى قوله تعالى: ﴿لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: كي تفوزوا بخيرِ الدّارين"[3]، "حيث يَجِدُ الذّاكر للّه ﷻ حارسًا يَحرُسُه مِن وساوسِ الشَّيطان، وأهواءِ النَّفس، فلا يتعثَّرُ، ولا يَنحرِفُ، ولا يَزِلُّ"[4].

الذّاكرُ يَجِدُ حارسًا يَحرُسُهُ مِن وساوسِ الشَّيطانِ وأهْواءِ النَّفس، فلا يَتَعثَّر

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

السَّعي والمشي:

السَّعيُ: المشيُ السَّريعُ، وهو دونَ العَدْوِ، ويُستعمَلُ للجِدِّ في الأمر، خيرًا كان كقوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعۡيَ﴾ [الصّافّات: 102]، أم شرًّا كقوله سبحانه: ﴿وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآ﴾ [البقرة: 114]، وأكثرُ ما يُستعمَلُ في الأفعالِ المحمودة كالسَّعي بين الصَّفا والمروة وغير ذلك[5]. سَعَى: جدَّ ونشَطَ، قال تعالى: ﴿لِتُجۡزَىٰ كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا تَسۡعَىٰ ١٥﴾ [طه: 15]، وقال تعالى: ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾. ومشى وذهب بسرعة؛ أسرَعَ الخُطا، قال تعالى: ﴿وَجَآءَ مِنۡ أَقۡصَا ٱلۡمَدِينَةِ رَجُلٞ يَسۡعَىٰ﴾ [يس: 20]، وقال تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾[6]. والمشيُ: السَّيرُ على القدم سريعًا كان أو غيرَ سريع، ومنه قولُهُ ﷺ: «إذا أتَيْتُمُ الصَّلاةَ فَأْتوها وأنْتُمْ تَمْشونَ، ولا تَأْتوها وأنْتُمْ تَسْعَوْنَ»[7].

السَّعيُ يَختَصُّ بالأمورِ الجادَّة، وغالبًا ما يُستعمَلُ في الخير، وليس المشيُ كذلك

---

(1) الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 10/ 14.

(2) طنطاوي، التفسير الوسيط: 9/ 346.

(3) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: 8/ 250.

(4) الخطيب، التفسير القرآني للقرآن: 14/ 953.

(5) الراغب، المفردات: (سعى).

(6) أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة: (سعي).

(7) المطرزي، المغرب في ترتيب المعرب: (مشى)، والحديث لم أجده بهذا اللفظ إلا في شرح مشكل الآثار، للإمام الطحاوي، بابُ بَيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ نَهْيِهِ مُريدَ الصَّلاةِ عَنْ تَشْبيكِ أَصابِعِهِ في طَريقِهِ إِلَيْها: 14/ 196، برقم: (5571)، ورواه الإمام مسلم وغيره، ولفظُه: «إذا نُوديَ بِالصَّلاةِ فَأْتُوها وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمُ السَّكينَةُ، فَما أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَما فاتَكُمْ فأتموا»، أخرجه مسلم، صحيح مسلم، كِتاب المَساجِدِ وَمَواضِعِ الصَّلاةِ، باب اسْتِحْبابِ إِتْيانِ الصَّلاةِ بِوَقارٍ وَسَكينَةٍ: 1/ 421، برقم: (153/ 602).

الانتشار والتَّفرُّق:

الانتشار: الانبساط والامتداد في الأرض، والتَّفرُّق: الانفصال والتَّشتُّت

النَّشْرُ: الإحياء، نشَرَ اللّهُ الميتَ: أحياهُ، والنَّشْرُ: الرّيحُ الطيِّبةُ، قال سبحانه: ﴿وَٱلنَّٰشِرَٰتِ نَشْرٗا ۝٣﴾ [المرسلات: 3]؛ أي: الرّياحُ تأتي بالمطر، والنَّشْرُ هو المِسْكُ، والنَّشْرُ: الحياةُ، ونَشْرُ الأرضِ: إنباتُها[1]. وانتشَرَ الشَّيءُ: انبسَطَ وامتدَّ، قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾، وانتشَرَ: راجَ وكثُرَ استعمالُه، وانتشَرَ الخبرُ: ذاعَ وشاع[2].

والتَّفَرُّقُ: والتَّفَرُّقُ: هو الانفصالُ، يقال: فَرَقْتُ بَيْنَ الشَّيْءِ فَرْقًا مِنْ بابِ قَتَلَ: فَصَلْتُ أبْعاضَهُ[3]، وفرَّقَ بينَهما: باعَدَ وفصَلَ بينهما، وفرَّق القاضي بين الزَّوجين، قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنۡهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَزَوۡجِهِۦۚ﴾ [البقرة: 102]، وفرَّقَ الأشياءَ والنّاسَ: شتَّتهم وقسَّمهم، ضدُّ جمَّعهم، قال تعالى: ﴿فَرَّقۡتَ بَيۡنَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ [طه: 94][4].

ومِن هنا يتَّضِحُ لنا عظيمُ نظمِ القرآن الجليل حينَ استعمَلَ لفظةَ الانتشار، وفيها ما فيها من معاني الحياةِ والطّيب، وذلك يتناسبُ مع ابتغاءِ الرِّزق؛ إذ الرِّزقُ حياةٌ للإنسان، وبالمالِ قِوامُ المجتمعات.

الفلاح والفوز والظَّفَر:

الفلاحُ: نَيْلُ الخيرِ والنَّفعِ الباقي أثرُه، وسُمّيَ الشَّيءُ الباقي الأثرِ فَلْحًا، ويُقال للأكّار[5] فلّاح؛ لأنَّه يَشُقُّ الأرضَ شَقًّا باقيًا في الأرض، والأفلحُ: المشقوقُ الشَّفةِ السُّفلى[6].

الفلاحُ: نَيْلُ الخيرِ والنَّفعِ الباقي أثرُه، والفَوْزُ: الظَّفَرُ بالخيرِ مع السَّلامة، والظَّفَرُ: العُلوُّ على المنازِع

والفَوْزُ: الظَّفَرُ بالخيرِ مع حصول السَّلامة.

---

(1) ابن منظور، لسان العرب: (نشر).
(2) أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة: (نشر).
(3) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: (فرق).
(4) أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة: (فرق).
(5) الأكّار: المزارع الَّذي يعمل في الأرض، أكَرَ الأرضَ؛ أي: حرثها، ينظر: الفيروزابادي، المصباح المنير: (أكر).
(6) مؤسسة النشر الإسلامي، معجم الفروق اللغوية الحاوي لكتابَي العسكري والجزائري، ص: 321.

والظَّفَرُ هو: العُلوُّ على المُناوِئ المنازِع، قال الله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ أَنۡ أَظۡفَرَكُمۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [الفتح: 24]. وقد يُستعمَلُ في موضع الفوز، يقال: ظَفِرَ ببُغْيَتِهِ، ولا يُستعمَلُ الفوزُ في موضع الظَّفَر؛ فلا يقال: فاز بعَدوِّهِ، كما يقال: ظَفِرَ بعَدوِّهِ بعينه، وأصلُهُ نَيْلُ الحظِّ من الخيرِ[1].

(1) الفروق اللغوية، ص: 340، بترتيب وزيادة.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الحادي والستون،
سورة الحَشر من الآية 11 إلى سورة المُنافِقُونَ الآية 04
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الحادي والستون، سورة الحَشر من الآية 11 إلى سورة المُنافِقُونَ الآية 04
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 61 ، 814 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-645-72-6
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 61 : المجلد الحادي والستون، سورة الحَشر من الآية 11 إلى سورة المُنافِقُونَ الآية 04.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-645-72-6
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-6860354 بتاريخ 2026/01/07م،
الهيئة الوطنية للإعلام، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"